

## بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

|              |          |
|--------------|----------|
| رقم التبليغ: | ١٦٦١     |
| بتاريخ:      | ٢٠٢٠/٩/٨ |

ملف رقم: ٥١٩٣/٢/٣٢

### السيد الأستاذ/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ( ٢٠٦٤ ) المؤرخ ٢٥/١١/٢٠١٩، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية ومحافظة كفر الشيخ، بخصوص تحديد الجهة صاحبة الولاية في إدارة واستغلال والتصرف في المساحات الواردة بقرار وزير الزراعة رقم ( ٣٢٩ ) لسنة ١٩٨٥ بتحديد بعض مناطق الاستزراع السمكي، ومنها المساحات الواردة ببحيرة البرلس بمحافظة كفر الشيخ.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أنه تنفيذاً لأحكام القانون رقم (١٢٤) لسنة ١٩٨٣ في شأن صيد الأسماك والأحياء المائية وتنظيم المزارع السمكية، أصدر وزير الزراعة القرار رقم (٣٢٩) لسنة ١٩٨٥ بتحديد بعض مناطق الاستزراع السمكي، ومن بينها مناطق الاستزراع السمكي ببحيرة البرلس بمحافظة كفر الشيخ، وقامت محافظة كفر الشيخ بالتصرف في بعض هذه المساحات بالبيع كأرض زراعية تأسيساً على أن هذه المساحات من أملاك الدولة الخاصة التي تخضع لولاية المحافظة باعتبارها أراضي داخل الزمام ومكلفة بسجلات الأملاك بالمحافظة، وإزاء اعتراض الهيئة المذكورة على قيام المحافظة بالتصرف في هذه الأراضي أصدر محافظ كفر الشيخ القرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩ بتشكيل لجنة لفصل الحد بين أملاك الدولة الخاصة بالمحافظة وأراضي الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية، فطلبت الهيئة من المحافظة إرجاء عمل اللجنة وعرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من أغسطس عام ٢٠٢٠ الموافق ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأي مسبباً في المسائل والموضوعات الآتية: (أ) ... (د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأي الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزماً للجانبين..."

واستظهرت الجمعية العمومية من ذلك - وعلى ما استقر عليه فتاها أن المشرع اختصها بإبداء الرأي مسبباً في الأزرعة التي تثار بين الجهات الإدارية، وذلك بدس من اللجوء إلى إقامة الدعوى القضائية، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسماً لأوجه النزاع وطبقاً لما كان عليه مباشرة الجمعية العمومية



تابع الفتوى ملف رقم: ٥١٩٣/٢/٣٢

(٢)

لهذه الولاية تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكلية والموضوعية، مدعوماً بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها للفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم للجمعية العمومية - في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحاً للفصل فيه - أن تنتدب خبيراً، أو أكثر، للاستتارة بالرأى في المسائل الفنية التي تستدعى خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصراً من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيباً على ما تقدم ، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع المائل ينصب حول تحديد الجهة صاحبة الولاية في إدارة واستغلال والتصريف في المساحات الواردة ببحيرة البرلس بمحافظة كفر الشيخ، ونظراً إلى عدم صلاحية النزاع للفصل فيه بحالته الراهنة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة كفر الشيخ، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، وممثل عن مصلحة الضرائب العقارية، تكون مهمتها الانتقال إلى موقع الأرض محل النزاع لتحديد موقعها ومساحتها ووصفها وحدودها، وما إذا كانت تعد من مناطق الاستزراع السمكى طبقاً لقرار وزير الزراعة رقم (٣٢٩) لسنة ١٩٨٥، أم من أملاك الدولة الخاصة داخل الزمام بمحافظة كفر الشيخ، وما إذا كانت تقع في حرم مسافة ٢٠٠ متر لبحيرة البرلس أم من الأراضي التي تم تجفيفها من بحيرة البرلس، وبيان التصرفات التي أجرتها محافظة كفر الشيخ على هذه المساحات وأوجه استغلالها وما إذا كانت تقع داخل مناطق الاستزراع السمكى المشار إليها من عدمه. وبيان ما انتهت إليه اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩ لفصل الحد بين أملاك المحافظة والهيئة، على أن تقدم اللجنة تقريرها مرافقاً به محاضر أعمالها وجميع الأوراق والشرائط المساحية التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع لتتولى رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/١٢/٩، تمهيداً للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٩ / ٨ / ٢٠٢٠

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار  
يسرى هاشم سليمان الشيخ  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

